يبقى في المصاحف منه حرف ولا في الصدور منه آية والمقصود هنا جواب مسائل السائل **فصل** وأما قول القائل انهم يعتقدون ان موسى سمع كلام الله منه حقيقة من غير واسطة وتقولون ان الذي تسمعونه كلام الله حقيقة وتسمعونه من وسائط بأصوات مختلفة فما الفرق بين ذلك فيقال له بين هذا وهذا من الفرق أعظم مما بين القدم والفرق فان كل عاقل يميز بين سماع كلام النبي صلى الله عليه وسلم منه بغير واسطة كسماع الصحابة منه وبين سماعه منه بواسطة المبلغين عنه كأبي هريرة وأبي سعيد وابن عمر وابن عباس وكل من يسمع كلام النبي صلى الله عليه وسلم حقيقة وكذلك من سمع شعر حسان بن ثابت أو عبد الله بن رواحة أو غيرهما من الشعراء منه بلا واسطة ومن سمعه من الرواة عنه يعلم الفرق بين هذا وهذا وهو في الموضعين شعر حسان لا شعر غيره والانسان اذا تعلم شعر غيره فهو يعلم ان ذلك الشاعر انشأ معانيه ونظم حروفه بأصواته المقطعة روية بحركة نفسه وأصوات نفسه فاذا كان هذا الفرق معقولا في كلام المخلوقين بين سماع الكلام من المتكلم به ابتداء وسماعه بواسطة الراوي عنه أو المبلغ عنه فكيف لا يعقل ذلك في سماع كلام الله وقد تقدم ان من ظن ان المسموع من القارئ هو صوت الرب فهو الى التأديب بل التعزير أقرب منه الى خطاب العقلاء وكذلك من توهم ان الصوت قديم وان المداد قديم فهذا لا يقوله ذو حس سليم بل ما بين لوحي المصحف كلام الله وكلام الله ثابت في مصاحف المسلمين لا كلام غيره فمن قال ان الذي في المصحف ليس كلام الله بل كلام غيره فهو ملحد مارق ومن زعم ان كلام الله فارق ذاته وانتقل الى غيره كما كتب في المصاحف وان المداد قديم أزلي فهو أيضا مارق وهو لم يفارق ذواتهم فكيف لا يعقل مثل هذا في كلام الله والشبهة تنشأ في مثل هذا من جهة ان بعض الناس لا يفرق بين المطلق من الكلام والمقيد مثال ذلك ان الانسان يقول رأيت الشمس في السماء

والقمر

والقمر والهلال اذا رآه بغير واسطة وهذه الرؤية مطلقة وقد يراه في ماء أو مرآة فهذه رؤية مقيدة فاذا أطلق قوله رأيته أو ما رأيته حمل على مفهوم اللفظ المطلق واذا قال قد رأيت الشمس في الماء أو المرآة فهو كلام صحيح مع التقييد واللفظ يختلف معناه بالاطلاق والتقييد فاذا وصل بالكلام ما يغير معناه كالشروط والاستثناء ونحوهما من التخصيصات المتصلة كقوله ألف سنة الا خمسين عاما كان هذا المجموع دالا على تسعمائة وخمسين سنة بطريق الحقيقة عند جماهير الناس ومن قال ان هذا مجاز فقد غلط فان هذا المجموع لم يستعمل في غير موضعه وما يقترن باللفظ من القرائن اللفظية الموضوعة هي من تمام الكلام ولهذا لا يحتمل الكلام معها معنيين ولا يجوز نفي مفهومها بخلاف استعمال لفظ الاسد في الرجل الشجاع مع ان قول القائل هذا اللفظ حقيقة وهذا مجاز نزاع لفظي وهو مستند من انكر المجاز في اللغة وفي القرآن ولم ينطق بهذا احد من السلف والائمة ولم يعرف لفظ المجاز في كلام احد من الائمة الا في كلام الامام احمد فانه فيما كتبه في الرد على الزنادقة والجهمية هذا من مجاز القرآن وأول من قال ذلك مطلقا أبو عبيدة معمر بن المثنى في كتابه الذي صنفه في مجاز القرآن ثم ان هذا كان معناه عند الأولين مما يجوز في اللغة ويسوغ فهو مشتق عندهم من الجواز كما يقول الفقهاء عقد لازم وكثير من المتأخرين جعله من الجواز الذي هو العبور من معنى المجاز ثم انه لا ريب ان المجاز قد يشيع ويشتهر حتى يصير المقصود ان القائل اذا قال رأيت الشمس أو القمر أو الهلال أو غير ذلك في الماء والمرآة فان العقلاء متفقون على الفرق بين هذه الرؤية وبين رؤية ذلك بلا واسطة واذا قال قائل ما رأى ذلك بل رأى مثاله أو خياله أو الشعاع المنعكس أو نحو ذلك لم يكن هذا مانعا لما يعلمه الناس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)